Copyright © King Saud University

لم يهد اليه تلك الهدية الا لاجل صلاحه ولولا صلاحه لثقلت
عليه الهدية له كما مرت الاشارة اليه انفا بخلاف المحب فانه يحب
اخاه لمحبة الامر لولدها فينظم ولدها ويحسن اليه ولو كان فاسقا
ولانها وان كرهه لاجل فسقه ولا يجعل له اختيارا في ذلك الذنب
بل يقول خزاك الله يا ابليس عمل على عقل ابني واوقعه في كذا وكذا
مثل هذا الاخ هو الذي ينبغي للمتورع قبول هديته اذ كانت من اصلها
حلالا لا شبهة فيه وتقدم في هذا الكتاب قول سيدي على الخواص
لا ينبغي للمتورع قبول صدقة او غيرها ممن يعتقد فيه الصلاح فانه
ان كان صالحا في نفس الامر فاكل المهدى فقد اكل بدينه وان لم يكن صالحا
فقد اكل حراما من حيث تلبسه على الناس واكله اموال الناس بالباطل
وكان اخي افضل الدين رحمه الله يقول من شك في كون المهدي اليه
يهدي اليه محبة فيه او اعتقادا فليقل له اعط هذه الهدية لفلان
الفاسق المحتاج فانها اثقل في ميزان حسناتك يوم القيامة اذا لم
يستعن بها على معصية الله تعالى فان انشرح قلبه لذلك فهو يهدي
اليك لاجل صلاحك وان لم ينشرح الا باخذك انت لها فهو يعتقده
فلا ينبغي لك قبول هديته وبالجملة فما دام للقابل ذنب في الباطن
او علم به المهدي لتوقف في هديتك فليس له قبول تلك الهدية ومنها
ان يلقي الله تعالى الخوف في قلب القابل لها فاردها اكثر من خوفه منه اذا
قبلها فيحاذر من حساب الله تعالى على الرد اكثر مما يخاف من حسابه
يوم القيامة على الاخذ من جهة كسر خاطر اخيه برد هديته مثلا ومنها
ان لا يستوفي من القابل تعريض المهدي بارسال تلك الهدية فان يستوفي
منه تعريضه بذلك فلا ينبغي للمتورع قبولها لانها اقبح مما جاء باستئذان
نفس بغير تعريض يستوفي من العبد وقد نهى الشارع عن قبول كل ما جاء
باستئذان بحيث تحدث نفسه بان فلانا سيرسل له كذا وكذا لو قد
وعد الكتاب ان سيدي الشيخ ابا الحسن الشاذلي رحمه الله كان لا يقبل
هدية اعلم بها صاحبها قبل احضارها بين يديه ويقول للنفس
تصبر تنتظرها حتى تحضر وذلك منا لاستشراف وهذا التعريض

الذي ذكرناه يقع فيه كثير من المغفلين من الفقراء اذا اراد ان يعمل وليمة
عرس او غيره فيقول احدهم بحضرة اصحابه والله اني في غلة وجيء من غلة
ثم اصرفه على هذه الوليمة ولا عندي الآن فلوس ولا عسل ولا ارز ولا
حطب فيسمع ذلك اصحابه فيساعدونه في تلك الوليمة بعضهم
بالحطب وبعضهم بالعسل وبعضهم بالارز وبعضهم بالفتح ويقول في
نفسه ان ذلك اتى اليه من غير سؤال وغاب عنه ان لسان الحال افصح من لسان
المقال ولولا ان اصحابه فهموا من قوله اني في جيء من اجل عمل هذه الوليمة
طلب مساعدتهم له لربما كانوا لا يساعدونه فيها كما لا يساعدون
القادرين على عمل الولائم من الاغنياء ومن هنا قد مناني الكتاب ان من
ادب الفقراء ان لا يعلم اصحابه بوليمته الا بعد طبخها ويدعو اصحابه بعد
ما كلوا منها انتهى ومنها ان يكون صاحب الهدية ممن اشتهر بالكرم بين
الناس وصارت الناس تهرع اليه من كل جانب فان محل هذا الورع
تلك عليه بعض الهدايا ومال منهم وصار يعطيهم بسيف الحياء فان
ينسبه الناس الى البخل بعد ان كان اشتهر بالكرم ومنها ان يغلب على
ظن القابل ان احدا من اعدائه لا يلوث به اذا قبل تلك الهدية ويقع
في غرضه فان غلب على ظنه ذلك فليس له قبولها لان حفظ دين عدوه
من التقصار ح من حصول الاجر لذلك المهدي او كسر خاطره وقل من
يتفطن لمثل هذا ومن هنا كان سيدي علي الخواص رحمه الله
يرد الهدية الحلال اذا اتاه علانية خوفا من لوث الاعداء به وسمعته
يقبلها اذا جاءته سرا ولم يعلم احد بها وسيأتي في الباب انه كان
وارد هدية احد لشبهة دخلت فيها مثلا لا يردها الا بعد ان
يرجع قلبه اللوم فيه دون المهدي كان يقول للمهدي هذا امر لا ينبغي
ان يعهد لمثلي ولا يقول له اخاف من ان نزى لك علي به منة او ان يكون
فيها شبهة فيمسك على قلب المهدي ولسانه وقلوب الناس والسنتهم
ويقول له من جهة قوله عن الهدية انه منها لا يهدي لمثلي ولا ينبغي
لمثلي ان يقبلها وانها قسمت له ولا يمكن المهدي ان يتصرف فيها لغيره

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)